

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٣٢ لسنة ١٩٩٩ :

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضي :

قرار :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٣٢ لسنة ١٩٩٩ المشار إليه فيما تضمنه من إهداء عدد ٢ صوبة زراعية بقيمة إجمالية مقدارها ٤٠٠ ألف جنيه (أربعة وأربعين ألف جنيه) إلى الجامعة الزراعية بتشقند أوزبكستان ، وذلك خصما على البند المخصص لذلك بميزانية وزارة الزراعة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ رمضان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٠٠ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد